

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٦٥ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم (٤٩٧٣) الصادر في ١٩٨٦/٩/٢٩
بإنشاء فرع توثيق سيدى جابر يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالإسكندرية؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٩٠٥ لسنة ٢٠٠٢ بإنشاء فرع توثيق الشرطة العسكرية
بإسكندرية يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالإسكندرية؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٤١٢ لسنة ٢٠١٧ بتعديل أيام العمل بفرع توثيق
الشرطة العسكرية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعدل القرار الوزاري رقم ٤٤١٢ لسنة ٢٠١٧ الخاص بأيام العمل بفرع توثيق الشرطة
العسكرية بإسكندرية بحيث يعمل طوال الأسبوع.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٧/٥/٢٧

صدر في ٢٠١٧/٥/٢٣

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم